المصـــــدر : الجزيرة
التـــاريخ : 29-08-2006
الصفحـات : 4
العـــدد : 12388
المسلسل : 17

مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين:

إعلان مقولة المليك «من نحن بدون المواطن» منهجاً لعمل كافة الأجهزة الحكومية

التمديد للقريشي وبن زقر والعذل بمجلس إدارة مؤسسة النقد

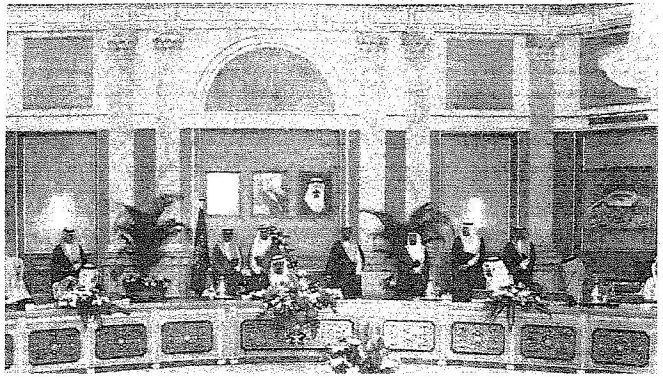

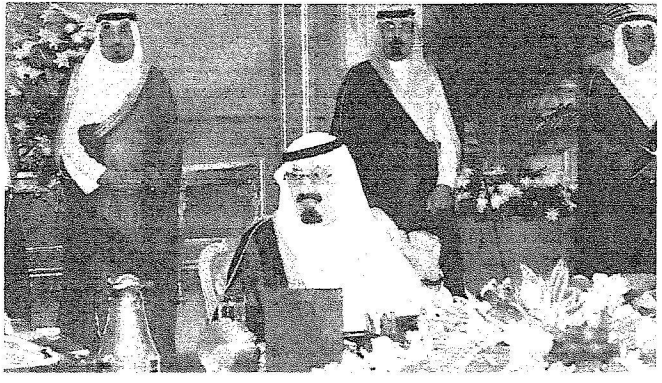

المصـــدر : الجزيرة
التـــاريخ : 29-08-2006
الصفحـات : 4
العـــدد : 12388
المسلسل : 17

الموافقة على تعديل المادة (٧١) من نظام الأحوال المدنية

□ جدة – واس:

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبدالعزيز آل سعود -حفظه الله- الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر أمس الاثنين في قصر السلام بجدة. وفي بداية الجلسة أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على جملة الاتصالات واللقاءات التي يجريها -حفظه الله- حول الأوضاع في المنطقة، ونوه خادم الحرمين الشريفين بأهمية المباحثات التي جرت مع جلالة الملك عبدالله الثاني بن الحسين ملك المملكة الأردنية الهاشمية أثناء زيارة جلالته للمملكة يوم الأربعاء الماضي، وما يجمع بين البلدين الشقيقين من توافق الرؤى والتعاون الوثيق، وقناعتهما بضرورة العمل المشترك لتجنيب المنطقة ما يحدق بها من مخاطر وأطماع، وأكد -حفظه الله- أن المملكة بحكم إدراكها لطبيعة القضايا العربية والإسلامية تسعى بكل ثقلها لوضع حلول جذرية وجوهرية للمشكلات التي تهدد أمن واستقرار المنطقة، ومن ثم استقرار العالم بأسره، سواء فيما يخص عملية السلام، أو ما يتعرض له الشعب العراقي الشقيق من مآسي، أو تطور الأوضاع في لبنان وفلسطين.

وأن المملكة تنطلق في كل هذا من قيمها، ولمصلحة الأمة بجميع مكوناتها، وتحقيقا للسلام للجميع بعيدا عن المصالح الشخصية الضيقة أو الترويج لفكر معين أو فرض توجه واحد على أحد؛ فالمملكة هي بيت الأمة ومجمع العروبة ونافذة التواصل مع العالم بندية وثقة.

وأوضح معالي وزير الثقافة والإعلام الأستاذ إياد بن أمين مدني في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة أن المجلس أكد أن ما تقوم به المملكة من أدوار سياسية أساسية على صعيد قضايا المنطقة والعالم، وكذلك اعتدال سياساتها النفطية وعنايتها بفتح الباب أمام الاستثمارات الأجنبية، وتطويرها للعملية التعليمية وخصوصاً في مجال العلوم الحديثة والتقنية يبلور الرؤية الإستراتيجية التي أكد عليها -حفظه الله- من أن المملكة هي الدولة التي قامت على الإسلام والتي تعتز بخدمة الحرمين الشريفين، متوكلة على الله دوماً، وتحمل الخير لمواطنيها ولأشقائها ولأصدقائها وللبشرية جمعاء، دون تفرقة بين منطقة ومنطقة أو بين مواطن ومواطن، وتحسن استثمار ما حباها الله به من ثروات لما فيه خير الوطن حاضراً ومستقبلاً. وتفتح الباب أمام كل مكونات الوطن للمشاركة في التنمية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية.

وأضاف وزير الثقافة والإعلام أن المجلس أعلن مقولة خادم الحرمين الشريفين: – من نحن بدون المواطن السعودي – منهجا لعمل كل الأجهزة والمؤسسات الحكومية.

وأفاد معالي وزير الثقافة والإعلام أن المجلس واصل بعد ذلك مناقشة جدول أعماله وأصدر من القرارات ما يلي: أولا: وافق مجلس الوزراء على التوصيات الواردة في المحضر – الثالث والخمسين- المرفوع من اللجنة الوزارية للتنظيم الإداري بشأن كيفية التعامل مع الوثائق الرسمية وتداولها في الأجهزة الحكومية، وذلك وفق الصيغة المرفقة بالقرار.

ثانيا: وافق مجلس الوزراء، بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم ٣٩ – ٢٥ وتاريخ ٢٩ – ٥ – ١٤٢٧هـ على تعديل المادة – ٧٦ – من نظام الأحوال المدنية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم م – ٧ وتاريخ ٢٠ – ٤ – ١٤٠٧هـ لتصبح بالنص الآتي:

– إذا فقدت أو تلفت البطاقة الشخصية – بطاقة الهوية الوطنية – أو دفتر العائلة – سجل الأسرة –، فيجب اتخاذ الآتي:

١ – على صاحب المصلحة تبليغ إحدى دوائر الأحوال المدنية خلال خمسة عشر يوما من تاريخ الفقد أو التلف.

٢ – إذا فقدت أي من الوثيقتين أو تلفت للمرة الأولى، وبلغ حاملها عنها خلال تلك المدة، يعوض عما فقد أو تلف، مع أخذ تعهد عليه بالمحافظة عليها.

٣ – إذا فقدت الوثيقة أو تلفت للمرة الثانية، يعوض حاملها عنها بعد أن يدفع غرامة قدرها مائة – ١٠٠ – ريال، وفي كل مرة تالية تتلف فيها الوثيقة يدفع حاملها الغرامة نفسها.

٤ – إذا فقدت الوثيقة للمرة الثالثة يعوض حاملها عنها بعد أن يدفع غرامة قدرها ثلاثمائة – ٣٠٠ – ريال.

٥ – إذا فقدت الوثيقة للمرة الرابعة يعوض حاملها عنها بعد أن يدفع غرامة قدرها ألف – ١٠٠٠ – ريال، وفي كل مرة تالية تفقد الوثيقة يدفع حاملها الغرامة نفسها.

٦ – إذا فقدت الوثيقتان أو تلفتا في آن واحد فلكل فقد أو تلف عقوبته في ضوء ما أشير إليه سابقا.

٧ – إذا كان التبليغ بعد فوات المدة المحددة وقبل انقضاء سنة من تاريخ الفقد أو التلف، يدفع صاحب الوثيقة غرامة تأخير قدرها – ١٠٠ – ريال، أما إذا انقضت سنة من تاريخ الفقد أو التلف، فتحال الأوراق إلى اللجنة المختصة بموجب المادة – ٨٣ – من هذا النظام، لتقرير ما يجب حيال مجازاته عن التأخير في الإبلاغ وتطبيق الغرامات المشار إليها، بحسب الحال.

٨ – لا تطبق الغرامات المنصوص عليها في الفقرات السابقة عند فقد أي من الوثيقتين أو تلفها بسبب الحريق أو الحوادث أو السرقة أو في حالات الكوارث متى ما أثبتت ذلك في محاضر رسمية.

٩ – تتولى إدارات الأحوال المدنية استيفاء الغرامات المشار إليها في الحال استثناء من أحكام المادة – ٨٣ – من هذا النظام، وفي جميع الحالات يكون التعويض عن التالف والمفقود وفقا للإجراءات التي تحددها اللائحة التنفيذية.

وقد أعد مرسوم بذلك.

ثالثا: وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير التجارة والصناعة أو من ينيبه بالتباحث مع الجانب البولندي لإعداد مشروع برنامج تعاون تجاري بين وزارة التجارة والصناعة في المملكة العربية السعودية ووزارة التجارة والصناعة في جمهورية بولندا في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار والتوقيع عليه.

رابعا: وافق مجلس الوزراء على طلب معالي وزير المالية تجديد عضوية كل من معالي الأستاذ عبدالعزيز بن زيد القريشي، والأستاذ محمد عبيد بن زقر والأستاذ عبدالعزيز بن محمد العذل أعضاء في مجلس إدارة مؤسسة النقد العربي السعودي لمدة خمس سنوات بدءا من تاريخ ١٣ – ٣ – ١٤٢٧هـ

المصـــــدر : الجزيرة
التـــاريخ : 29-08-2006 العـــدد : 12388
الصفحـات : 4 المسلسل : 17

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

خامسا: وافق مجلس الوزراء على تفويض معالي وزير الصحة - أو من ينيبه - بالتباحث مع الجانب البولندي لإعداد مشروع مذكرة تفاهم في المجالات الصحية بين وزارة الصحة في المملكة العربية السعودية ووزارة الصحة في جمهورية بولندا والتوقيع عليها في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار ورفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الاجراءات النظامية.

سادسا: وافق مجلس الوزراء علي تفويض معالي رئيس مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية أو من ينيبه بالتباحث مع الجانب البولندي في شأن مشروع مذكرة تفاهم للتعاون العلمي والتقني بين مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية في المملكة العربية السعودية والأكاديمية البولندية للعلوم والتوقيع عليه في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار ومن ثم رفع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الاجراءات النظامية اللازمة.

سابعا: وافق مجلس الوزراء على تعيينين بالمرتبتين الخامسة عشرة والرابعة عشرة وذلك على النحو التالي..

١ - تعيين أحمد بن محمد بن حسن الغنام على وظيفة مدير عام برنامج الصادرات بالمرتبة الخامسة عشرة بالصندوق السعودي للتنمية.

٢ - تعيين الدكتور فيصل بن حمود بن بجاد العماج على وظيفة مستشار إداري بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الداخلية.